

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٤ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون المدني :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة
والتصرف فيها :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على تغيير الغرض المخصصة من أجله الأراضي البالغ مساحتها ١١٤ فداناً
الواقعة جنوب مدينة بطيم - محافظة كفر الشيخ والموضع موقعها وحدودها بالذكرة
والخريطة المرفقتين وتخصص لمحافظة كفر الشيخ لإقامة المنطقة الصناعية ببطيم عليها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ١٢ يونيو سنة ٢٠٠١ م)

حسن مبارك